المادة/حقوق الانسان- المرحلة الاولى .
الاسبوع الدراسي/العاشر(تأثيرظاهرة الفساد الاداري على حقوق الانسان والمجتمع):
المفردات التالية :-

1. **تعريف ظاهرة الفساد الاداري(Administer Corruption).**
2. **انواعه.**
3. **اسبابه وعوامله.**
4. **انعكاسات الظاهرة على حقوق الانسان في المجتمع.**
5. **المعالجات المنهجية الناجحة لمكافحة الفساد وحماية المجتمع منه.**

المقدمة :- ان ما يشهده العراق من ظواهرغريبة وازمات سياسية واقتصادية واجتماعية تتباين في اشكالها واحجامها ، ولعل من اهم تلك الظواهر تأثيرا بعد الارهاب هي ظاهرة الفساد وبكل انواعه (الاداري والمالي والسياسي والقضائي ...الخ) وسوف نركز في درسنا العاشر ضمن مفردات منهج مادة حقوق الانسان على ظاهرة الفساد الاداري من حيث تعريفه وانواعه واسبابه وعوامله وانعكاساتها على حقوق الانسان في المجتمع ولا سيما المجتمع العراقي لما تمثله من انعكاسات سلبية وخطيرة واضرار بالغة في مختلف ميادين الحياة الانسانية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية ومن ثم بحثنا عن المعالجات المنهجية الناجحة لمكافحة الفساد وحماية (المجتمع العراقي) منه وفي وجهات نظر مختلفة لكتاب ومؤلفين متعددين .

1- **تعريف ظاهرة الفساد الاداري :- تعددت التعاريف لتوضيح مفهوم الفساد الاداري ويعزى سبب ذلك الى أختلاف المدارس الفلسفية التي تناولت موضوع الفساد الاداري واختلاف المدارس الفلسفية قد يعود سببه الى اختلاف افكار وثقافات وتوجهات رواد هذه المدارس من الكتاب والمنظرين والعلماء ، حيث عرف الفساد الاداري بصورة عامة على أنه (التأثير على المشروع في القرارات العامة) كما جاء في تعريف منظمة الشفافية الدولية للفساد الاداري بانه (كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعية)الا أن أغلب التعاريف جاءت متفقة وبشكل كبير على ان الفساد الاداري هو (ظاهرة سيئة ولها آثار سلبية يتركها في كل مستويات الحكومة ومؤسساتها وهياكلها التنظيمية وتعتبر هذه الظاهرة وبائية في معظم دول العالم) . ولعل من اهم المناهج الفكرية لدراسة مفهوم (تعريف) ظاهرة الفساد الاداري هي :-**

أ- **المنهج القيمي :- يعتمد هذا المنهج على النظام في تحديده لمفهوم الفساد الاداري ،وعلى هذا النحو فقد عرف الفساد الاداري على أنه (القصور القيمي عند الافراد الذي يجعلهم غير قادرين على تقديم الالتزامات الذاتية المجردة والتي تخدم المصلحة العامة) ،كما عرف على أنه (فقدان السلطة القيمية وبالتالي أضعاف فاعلية الاجهزة الحكومية) ، ففي هذه التعاريف فيها تأكيد على قوة العلاقة بين النظام القيمي والانحرافات التي قد تحصل في أجراءات العمل وأهمال المصلحة العامة بهدف تحقيق مصالح شخصية قد تكون فردية او جماعية .**

ب-منهج المعدلين الوظيفيين:- يؤكد أغلب المؤلفين والمنظرين في هذا المنهج علـــــى ان الفساد الاداري هو (السلوك المنحرف على الواجبات الرسمية محاباة لاعتبارات خاصـــــــة كالاطماع المالية والمكاسب الاجتماعية أو ارتكاب مخالفات ضد القوانين لاعتبارات شخصيـة)،اوان الفساد الاداري هو(الحالة التي يدفع فيها الموظف نتيجة لمحفزات مادية او غيـــــــر مادية غير قانونية للقيام بعمل ما لصالح مقدم الحوافزوبالتالي ألحاق الضرر بالمصالح العامة).

ج- منهج اللامعدلين :- يعتبر هذا المنهج من المناهج المعاصرة لتوضيـــح مفهوم (تعريـف) ظاهرة الفساد الاداري ،أذ يرى هذا المنهج أن ظاهرة الفساد الاداري لا يقتصر على الممـارسات الفردية بل تعتمد على أكثر من ذلك فتأخذ طابعا نظاميا يسعى لتكريس النفس والاستمرار وليس التفاني الذاتي مع حركة تقدم المجتمع ، لذا فأن هذا المنهج يعرف الفساد الاداري بأنه(حصيـلة الاتجاهات والانماط السلوكية المتأصلة ليس فقط في الهياكل الادارية بل في المجال الاجتماعـــي ككل وفي النمط الحضاري وفي قلوب وعقول الموظفين المدنيين والمواطنين على حـــــد سواء)،مما تقدم يمكن التوصل الى أعطاء التعريف التالي للفساد الاداري بأنه (ظاهرة سلبيـــة تتفشى داخل الاجهزة الادارية لها اشكال عديدة تتحدد تلك الاشكال نتيجة للثقافة السائدة فـــي المجتمع والمنظمة والنظام القيمي وتقترن بمظاهر متنوعة كالرشوة وعلاقات القرابة والوساطة والصداقة تنشأ بفعل مسببات مختلفة هدفها الاساس وغاياتها الرئيسية أحداث أنحراف في المسار الصحيح للجهاز الاداري لتحقيق أهداف غير مشروعة فردية أو جماعية) .

الفساد الاداري في المنظور الاسلامي:- يقصد بالفساد الاداري وجود الخلل فـي الاداء نتيجة الخطأ والنسيان وأتباع الشهوات والزلل والانحراف عن الطريق المستقيم ،او يقصد بـــــه (سوء استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة) ، فهناك الفساد الاداري والمالي الذي يحتوي على قدر من الانحراف المتعمد في تنفيذ العمل الاداري المناط بالشخص،غير أن ثمـــة انحراف اداري يتجاوز فيه الموظف القانون وسلطاته الممنوحة دون قصد سيء بسبب الاهمال واللامبالاة ،وهذا الانحراف لا يرقى الى مستوى الفساد الاداري لكنه أنحراف يعاقب عليه القانون وقـــد يؤدي في النهاية أذا لم يعالج الى تفشي ظاهرة الفساد الاداري والمالي .

2- أنواع (اشكال) الفساد الاداري :- للفساد الاداري اشكال عديدة وكما جاء في تقريـــــر الندوة الاقليمية التي عقدتها دائرة التعاون الفني للتنمية ومركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية بالامم المتحدة حيث تم تحديد ثلاثة أنواع رئيسة للفساد الاداري يتضمن كل منـــها ثلاث ممارسات فرعية وكما يلي :-

اولا- الفساد الاداري وفقا للرأي العام :-

أ- الفساد الابيض :- ويعني ان هناك اتفاق كبير من قبل الجمهور والموظفين العاملين فـــي الجهاز الاداري على تقبل واستحسان العمل او التصرف المعني .

ب- الفساد الاسود :- ويشير الى اتفاق الجمهور والموظفين العاملين في الجهاز الاداري على ادانة عمل او تصرف سيء معين .

ج- الفساد الرمادي :- وسمي بالفساد الرمادي لعدم امكانية احتسابه على أي نوع من النوعين السابقين ، ويعود سبب ذلك الى غياب الاتفاق من عدمه حول عمل او تصرف معين من قبل الجمهور والموظفين .

ثانيا- الفساد الاداري وفقا للمارسة:-

أ- سوء استخدام الروتين :- أن تعقيد الاحراءات الادارية وسوء استخدام الروتين قد يدفع ببعض المواطنين الى استخدام الاساليب غير المشروعة من اجل الحصول على خدمة ما او انجاز بأقل جهد أو كلفة .

ب- الممارسة غير الامينة للصلاحيات :- ان الممارسة غير الامينة للصلاحيات الممنوحة للموظف في الجهاز الاداري قدتدفع به الى منح الامتيازات والتسهيلات لبعض المواطنين وحرمان البعض الاخر منها دون الاستناد الى أسس وقواعد موضوعية او الى سياسة معينة .

ج- ممارسات مخالفة للقانون :- وتعني قيام الموظف في الجهاز الاداري بممارسات مخالفة للقانون ونصوصه ،الهدف من هذه الممارسات المخالفة للقانون هو تحقيق مكاسب شخصية بعيدا عن المصلحة العامة .

ثالثا – الفساد الاداري وفقا للغرض:-

أ- الفساد الناتج عن استخدام الموارد العامة لتحقيق أهداف شخصية وتشمل :-

1- التزوير في تقرير الضرائب وتحصيلها .
2- أقامة مشروعات وهمية .
3- التدخل في مجرى العدالة .

ب- الفساد الناتج عن خدمة الاقارب والاصدقاء وتشمل :-

1-انتهاك الاجراءات المتبعة لتحقيق مصلحة شخصية.
2-التقاضي عن الانشطة غير القانونية لصالح الاقارب والاصدقاء .
3-تقديم تسهيلات غير مشروعة .

ج- الفساد الناتج عن السرقة العامة وتشمل :-

1- التلاعب بالاسعار.
2- التلاعب بالرواتب والاجور.
3- التلاعب بنظم الحوافز والمكافآت .

وتبعا لتعدد (انواع)اشكال الفساد الاداري تعددت وتنوعت مظاهره والتي تشمل ما يلي:-

1- الرشوة(Bribery):- أي الحصول على اموال او اية منافع اخرى من اجل تنفيذ عمل او الامتناع عن تنفيذه مخالفة للاصول .

2- **المحسوبية (Nepotism):-** أي تنفيذ اعمال لصالح فرد او جهة ينتمي لها الشخص مثل حزب او عائلة او منطقة .....الخ ، دون ان يكونوا مستحقين لها .

3- **المحاباة(Favoritism):-** أي تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغيـــر حق للحصول على مصلحة معينة .

4- **الواسطة(Wasta):-** أي التدخل لصالح فرد ما ،او جماعة دون الالتزام بأصول العمـــل والكفاءة اللازمة مثل تعيين شخص في منصب معين لاسباب تتعلق بالقرابـــــة أو الانتماء الحزبي رغم كونه غير كفوء او غير مستحق .

5- **الابتزاز والتزوير(Black-Mailins):-** أي الحصول على اموال مـــن طرف معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصف بالفساد .

6- **نهب المال العام (Embezzlement):-** أي الحصول على اموال الدولة والتصرف بها من غير وجه حق تحت مسميات مختلفة .

انواع الفساد الاداري من منظور اسلامي:-

1- الانحرافات التنظيمية :- ويقصد بها تلك المخالفات التي تصدر عـــن الموظف في اثناء تأديته لمهمات وظيفته والتي تتعلق بصفة اساسية بالعمل وتتمثل بما يلي :-

أ- عدم احترام العمل (التأخر في الحضور صباحا – الخروج في وقت مبكرعـــن وقت الدوام الرسمي).

ب- امتناع الموظف عن أداء العمل المطلوب منه (التأخير في أداء العمل).

ج- التراخي والكسل (تنفيذ الحد الادنى من العمل).

د- عدم الالتزام باوامر وتعليمات الرؤساء (العدوانية وعدم أطاعة اوامر الرئيس).

ه- السلبية واللامبالاة (عدم ابداء الرأي – الانعزالية – عدم الرغبة في التعاون).

و- عدم تحمل المسؤولية (التهرب عن الامضاءات والتوقيعات لعدم تحمل المسؤولية).

ز- أفشاء اسرار العمل .

2- الانحرافات السلوكية :- ويقصد بها تلك المخالفات الادارية التي يرتكبها الموظف وتتعلق بمسلكه الشخصي وتصرفه وتتمثل بما يلي :-

أ- عدم المحافظة على كرامة الوظيفة (ارتكاب الموظف لفعل مخل بالحياء في العمل).

ب- سوء استعمال السلطة (تقديم خدمات شخصية وتسهيل الامور وتجاوز اعتبارات العدالة الموضوعية في منح أقارب ما يطلب منهم).

ج- المحسوبية والوساطة .

3- الانحرافات المالية :- ويقصد بها المخالفات المالية والادارية التي تتصل بسير العمـــل المنوط بالموظف وتتمثل بما يلي :-

أ- مخالفة القواعد والاحكام المالية المنصوص عليها داخل المنظمة .

ب-فرض المغارم (أي فرض الاتاوة على بعض الاشخاص أو استخدام القوة البشرية الحكومية من العمال والموظفين في الامور الشخصية في غير الاعمال الرسمية المخصصة لهم).

ج-الاسراف في استخدام المال العام (تبذير الاموال العامة في الانفاق على الابنية والاثاث – أقامة الحفلات والدعايات ببذخ).

4-الانحرافات الجنائية :- وهي اكثرها وتشمل :-

أ- الرشوة .

ب- اختلاس المال العام .

ج- التزوير.

3-اسباب الفساد الاداري وعوامله :-

أ- اسباب الفساد الاداري :- هناك مجموعة من الاسباب التي أدت الى بروز ظاهرة الفساد الاداري وأنتشارها في مختلف المجتمعات وهذه الاسباب هي :-

1- اسباب حضرية :- وتعني أن سبب بروز ظاهرة الفساد الاداري هو وجود فجوة كبيرة بين القيم الحضرية السائدة في المجتمع وبين قيم وقواعد العمل الرسمية المطبقة في أجهزة الدولة لذلك ستكون هناك حالات مخالفة لقيم وقواعد العمل الرسمية بعد استجابة طبيعية للنظام القيمي الحضري .

2- اسباب سياسية :- وتعني محدودية قنوات التأثير غير الرسمية على القرارات الادارية أضافة الى ضعف العلاقة ما بين الادارة والجمهور وأنتشار الولاءات الجزئية .

3- أسباب هيكيلية :- وتعني وجود هياكل قديمة للاجهزة الادارية لم تتغير على الرغم من التطور الكبير والتغير في قيم وطموحات الافراد ، وهذا له أثره الكبير في دفع العاملين الى أتخاذ مسالك وطرق تحت ستار الفساد الاداري بغية تجاوز محدوديات الهياكل القديمة وما ينشأ عنها من مشاكل تتعلق بالاجراءات وتضخم الاجهزة الادارية المركزية .

4- اسباب قيمية :- وتعني ان الفساد الاداري يحدث نتيجة لانهيار النظام القيمي للفرد او المجموعة .

5- اسباب اقتصادية :- وتعني عدم العدالة في توزيع الثروة في المجتمع والذي من شأنه ان يولد فئات ذات ثراء كبير واخرى محرومة .

6- اسباب بايولوجية وفزيولوجية :- وتعني ان دافع الفرد الاولي والاساسي هو ما اكتسبه الفرد عن طريق الوراثة وكل ما يتعلق بالخلفية السابقة من حياته وما تركته من آثار على سلوكياته وتصرفاته .

7- اسباب اجتماعية :- وتعني جميع الاسباب التي تنشأ نتيجة للتأثيرات البيئية والاجتماعية.

8- اسباب مركبة :- وتعني جميع الاسباب التي تظهر نتيجة لتفاعل المجموعين السابقين من الاسباب .

9- اسباب خارجية :- وتعني وجود مصالح وعلاقات تجارية مع شركاء خارجين أو منتجين من دول اخرى واستخدام وسائل غير قانونية من قبل شركات خارجية للحصول على امتيازات واحتكارات داخل الدولة .

ب-عوامل الفساد الاداري :- أن العوامل التي ساعدت على انتشار ظاهرة الفساد الاداري يمكن اجمالها بما يلي :-

1- انتشار الفقر والجهل ونقص المعرفة بالحقوق الفردية وسيادة القيم التقليدية والروابط القائمة على النسب والقرابة .

2- عدم الالتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاثة (التنفيذية والتشريعية والقضائية) في النظام السياسي وطغيان السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية وهو ما يؤدي الى الاخلال

بمبدأالرقابة المتبادلة ،كما ان ضعف الجهاز القضائي وغياب استقلاليته ونزاهته يعتبر سببا مشجعا على الفساد .
3- ضعف اجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقلاليتها (ديوان الرقابة المالية ،هيئة النزاهة).
4- ضعف وانحسار المرافق والخدمات والمؤسسات العامة التي تخدم المواطنين .
5- غياب قواعد العمل والاجراءات المكتوبة ومدونات السلوك للموظفين في قطاعات العمل العام والخاص وهو ما يفتح المجال لممارسة الفساد .
6- غياب حرية الاعلام وعدم السماح لها او للمواطنين بالوصول الى المعلومات والسجلات العامة ،ما يحول دون ممارستهم لدورهم الرقابي على اعمال الوزارات والمؤسسات العامة .
7- ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الخاصة في الرقابة على الاداء الحكومي او عدم تمتعها بالحيادية في عملها .
8- تزداد الفرص لممارسة ظاهرة الفساد الاداري والمالي في المراحل الانتقالية والفترات التي تشهد تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية (كالذي تشهدها حاليا الساحة العراقية وبكل ميادينها) ويساعد على ذلك حداثة او عدم اكتمال البناء المؤسسي والاطار القانوني الذي يوفر بيئة مناسبة للفاسدين مستغلين ضعف الجهاز الرقابي على الوظائف العامة في هذه المراحل .

4-انعكاسات ظاهرة الفساد الاداري على حقوق الانسان في المجتمع :-

تعد الشفافية احدى الركائز الاساسية لمعالجة ظاهرة الفساد الاداري ،فالشفافية هي حق من حقوق المواطنة وهي مرتبط اشد الارتباط بحقوق الانسان الاساسية ،فمن حق المواطن ان يحصل على معلومات كافية وافية حول المعاملات والاجراءات المرتبطة بمصالحه ،حيث أكدت المادة (19) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان على ان :(لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير ويشمل هذا الحق حرية تبني او اعتناق الاراء دون أي تدخل واستيفاء الاشياء والافكار وتلقيها واذاعتها بأية وسيلة دون التقيد بالحدود الجغرافية) ، وقد جاء في المقرر الخاص بلجنة حقوق الانسان (ان حق طلب المعلومات والحصول عليها وبثها يفرض على الدول موجب تأمين الوصول الى المعلومات)، كما ان الشفافية هي احدى اهم الركائز التي تقوم عليها الديمقراطية وتعزز وتطور مفاهيمها وتقوى قواعدها ولبناتها وبغيابها تذهب الديمقراطية ادراج الرياح وتضيع معها حقوق الانسان وتكرس مفاهيم الديكتاتورية والعنف بحق المواطن ،فالديمقراطية هي التي توفر الفرص الملائمة لممارسة الشفافية وتفتح الابواب امام المساءلة والمحاسبة.
ان للفساد الاداري انعكاسات خطيرة على حقوق الانسان في أي مجتمع اذ ان هذه الظاهرة تتناقض مع مفهوم المساواة والذي هو الاصل في مباديء حقوق الانسان ، فالفساد الاداري يؤدي الى اجهاض العملية الديمقراطية داخل المجتمع عن طريق تزييف الانتخابات ويعتبر هذا الشكل مظهرا نموذجيا للفساد السياسي بمفهومه الواسع ، وينتشر هذا الشكل في العديد من الدول النامية وفي الديمقراطيات المشوهة او غير المكتملة متمثلة بعملية (شراء اصوات الناخبين) وكذلك في الدول ذات الاقتصاديات الضعيفة او الدول المتأخرة والبوليسية (دولة المخابرات) وليست دولة المؤسسات القانونية ، والتي يتم التصارع من خلالها بين الفئات والاحزاب السياسية من اجل التلاعب بالعملية الديمقراطية غير المحكمة مما يؤثر تأثيرا سلبيا وخطيرا على حقوق الانسان (المواطن) في المجتمع ،ويكاد ينعدم ذلك في الدول المتقدمة

والديمقراطية نتيجة سيادة مفاهيم المساواة وانعدام الخوف وسيادة القانون ، لذا فأن انتشار ظاهرة الفساد الاداري في أي مجتمع لها نتائج سلبية وآثار خطيرة يمكن اجمالها:-

1- هدر الموارد والحد من النمو الاقتصادي.

2-ضعف مستوى المعيشة.

3-الاخلال بمصداقية الدولة وضعف فعالية الاداء العام.

ان الفساد الاداري هي ظاهرة مرضية تمر بها المجتمعات عامة والمجتمع العراقي خاصة وهي مرتبطة بآليات عمل المجتمع وحقوق الانسان ، كما ان الديمقراطية هي حق من حقوق الانسان ولا تكتمل ممارستها الا بأكتمال بقية الحقوق وهذا يعني أن هناك تلازم كامل بين حقوق الانسان والتنمية الاقتصادية والديمقراطية وهذا لن يكون الا من خلال القضاء على آفة الفساد الاداري كي تكون هناك تنمية بشرية أو انسانية وهذا يكون من خلال التوزيع العادل لمنافع التنمية ، فالديمقراطية توفر المشاركة الشعبية ،والجدير بالذكر فان العائق والتحدي الاكبر لاي تنمية بشرية مستدامة (Sustainable) هي ظاهرة الفساد الاداري اولا ثم يليها الفقر ونوعية الحكم والاحتلال والعقوبات التي تفرض على الدول وكذلك الحروب الاهلية.

5-المعالجات المنهجية الناجحة لمكافحة الفساد الاداري وحماية المجتمع منه:

ان تعقد ظاهرة الفساد الاداري وامكانية تعلقها بكافة جوانب الحياة ونتيجة لآثارها السلبية على كافة مفاصل الحياة فقد وضعت عدة آليات لمكافحة هذه الظاهرة ومن اهمها هي :-

1- **المحاسبة :-** وتعني خضوع الاشخاص الذين يتولون المناصب العامة للمساءلة القانونية ولادارية والاخلاقية عن نتائج اعمالهم ،أي ان يكون الموظفين الحكوميين مسؤولين أمام رؤسائهم الذين يكونون مسؤولين بدورهم امام السلطة التشريعية التي تتولى الرقابة على اعمال السلطة التنفيذية

2- **المساءلة :-** هي واجب المسؤولين عن الوظائف العامة سواء كانوا منتجين او معينيين ،وذلك بتقديم تقارير دورية عن نتائج اعمالهم ومدى نجاحهم في تنفيذها ،وحق المواطنين في الحصول على المعلومات اللازمة عن اعمال الادارات العامة (اعمال النواب والوزراء والموظفين العموميين) حتى يتم التاكد من ان عمل هؤلاء يتفق مع القيم الديمقراطية ومع تعريف القانون لوظائفهم ومهامهم ،وهذا يشكل اساسا لاستمرار اكتسابهم للشرعية والدعم من الشعب .

3- **الشفافية :-** هي وضوح ما تقوم به المؤسسة ووضوح علاقتها مع الموظفين (المنتفعين من الخدمة او ممولها) وعلنية الاجراءات والغايات والاهداف ،وهو ما ينطبق على اعمال المؤسسات الاخرى غير الحكومية .

4- **النزاهة:-** هي منظومة القيم المتعلقة بالصدق والامانة والاخلاص والمهنية في العمل ، وبالرغم من التقارب بين مفهومي الشفافية والنزاهة ،الا ان الثاني (النزاهة) يتصل بقيم اخلاقية معنوية بينما يتصل الاول (الشفافية) بنظم واجراءات عملية.

يلاحظ ان اغلب مؤسسات مكافحة الفساد الاداري تضع ستراتيجية معينة لمكافحة هذه الظاهرة ،ولا بد من الاشارة ان القضاء على الفساد الاداري يتطلب صحوة ثقافية تبين مخاطره السياسية والاقتصادية والاجتماعية ،كما لا بد من توفر الارادة الحادة والحقيقية

من قبل القيادة السياسية لمحاربة الفساد الاداري ،لذا فأن أي ستراتيجية لمحاربة الفساد الاداري يتطلب استخدام وسائل شاملة وعلى النحو التالي :-

1- تبني نظام ديمقراطي يقوم على احترام حقوق الانسان ومبدأ الفصل بين السلطات الثلاث وسيادة القانون من خلال خضوع الجميع للقانون واحترامه والمساواة امامه وتنفيذ احكامه من جميع الاطراف ،أي نظام يقوم على الشفافية والنزاهة والمساءلة (من اين لك هذا؟) .

2- بناء جهاز قضائي مستقل وقوي ونزيه وتحريره من كل المؤثرات التي يمكن ان تضعف عمله والالتزام من قبل السلطة التنفيذية على احترام احكامه .

3- تفعيل القوانين المتعلقة لمكافحة ظاهرة الفساد الاداري على جميع المستويات كقانون الافصاح عن الذمم المالية لذوي المناصب العليا وقانون الكسب غير المشروع (الاثراء بدون سبب) ،وقانون حرية الوصول الى المعلومات وتشديد الاحكام المتعلقة بمكافحة الرشوة والمحسوبية واستغلال الوظيفة العامة في قانون العقوبات .

4- تطوير دور الرقابة والمساءلة للهيئات التشريعية من خلال الادوات البرلمانية المختلفة في هذا المجال مثل طرح الاسئلة الموجهة للوزراء وطرح المواضيع للنقاش العلني واجراءات التحقيق والاستجواب وطرح (سحب) الثقة بالوزير او الحكومة .

5- تعزيز دور هيئات الرقابة العامة كمراقب للدولة او دوواوين الرقابة المالية والادارية او دوواوين المظالم ،التي يتابع حالات سوء الادارة في مؤسسات الدولة والتعسف في استخدام السلطة وعدم الالتزام المالي والاداري وغياب الشفافية في الاجراءات المتعلقة لممارسة الوظيفة العامة .

6- التركيز على البعد الاخلاقي وبناء الانسان في محاربة الفساد في قطاعات العمل العام والخاص وذلك من خلال التركيز على دعوة كل الاديان الى محاربة الفساد بأشكاله المختلفة وكذلك من خلال قوانين الخدمة المدنية او الانظمة والمواثيق المتعلقة بشرف ممارسة الوظيفة (مدونات السلوك الوظيفي) .

7- أعطاء الحرية للصحافة وتمكينها من الوصول الى المعلومات ومنح الحصانة للصحفيين للقيام بدورهم في نشر المعلومات وعمل التحقيقات التي تكشف عن قضايا الفساد ومرتكبيها .

8- تنمية الدور الجماهيري في مكافحة الفساد الاداري من خلال برامج التوعية بهذه الافة ومخاطرها وتكلفتها الباهضة على الوطن والمواطن ودور مؤسسات المجتمع المدني والجامعات والمعاهد التعليمية والمثقفين في محاربة الفساد والقيام بدور التوعية القطاعية والجماهيرية .

الجهات المسؤولة عن مكافحة الفساد الاداري عالميا :- هناك جهات دولية مهمتها مكافحة الفساد الاداري على نطاق عالمي وهي :-

1- **منظمة الامم المتحدة :-** لقد اصدرت عدد من قرارات لمحاربة ومكافحة الفساد الاداري للقناعة التامة بخطورته وما له من مخاطر وتهديد على استقرار المجتمعات ، فقد اصدرت اتفاقية لمكافحة الفساد الاداري سنة 2004 وقد انضمت اليها كثير من دول العالم.

2- **البنك الدولي :-** وضع مجموعة من الخطوات والستراتيجيات لغرض مساعدة الدول على مواجهة الفساد والحد من آثاره السلبية على عملية التنمية الاقتصادية .

3- **صندوق النقد الدولي :-** لجأ الى الحد من الفساد الاداري بتعليق المساعدات المالية لاي دولة يكون فيها الفساد عائق في عملية التنمية الاقتصادية .

4- **منظمة الثقافة العالمية :-** انشأت سنة 1993 وهي منظمة غير حكومية تعمل بالشكل الاساسي على مكافحة الفساد الاداري والحد منه من خلال وضوح التشريعات وتبسيط لاجراءات واستقرارها وانسجامها مع بعضها في الموضوعية والمرونة والتطور وفقا للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والادارية .

الجهات المسؤولة عن مكافحة الفساد الاداري محليا (العراق) :- محليا في العراق هناك ثلاثة مؤسسات رقابية تعمل على مكافحة الفساد الاداري والمالي وهي :-

1- **هيئة النزاهة العامة :-** أنشأت بموجب الامر(55) لسنة 2004 مهمتها التحقيق في حالات الفساد الاداري المشكوك فيها كقبول الهدايا والرشاوي والمحسوبية والمنسوبية والتمييز على الاساس العرقي او الطائفي واستغلال السلطة لتحقيق اهداف شخصية او سوء أستخدام الاموال العامة من خلال :-

أ- وضع اسس ومعايير للاخلاق الواردة في لائحة السلوك التي يستوجب الالتزام بتعليماتها من قبل جميع موظفي الدولة .

ب-عقد ندوات واعداد برامج توعية للتثقيف وتبني ثقافة مبنية على الشفافية والشعور بالمسؤولية.

تتألف هيئة النزاهة العامة من دوائر عدة منها :-

1-دائرة الوقاية.

2-دائرة العلاقات مع المنظمات غير الحكومية .

3-دائرة التعليم والعلاقات العامة – أذ تقوم هذه الدائرة بنشر ثقافة النزاهة والشفافية وتعمل على تعزيز الوعي لدى المواطن العراقي لمحاربة الفساد الاداري ، وتقوم كذلك بالتعاون مع المؤسسات التعليمية (الجامعات والمعاهد) لتطوير منهاجا وطنيا لتثقيف الطلبة في الكليات والمعاهد كافة من اجل تعزيز السلوك الاخلاقي ونمي المعايير الاخلاقية للمواطنين .

وتقدر هيئة النزاهة الأموال المهدوره جراء الفساد الإداري في الوزارات العراقية خلال العامين (2007-2008) بحدود (7.5) مليار دولار موزعة حسب حصة كل وزارة أو دائرة من الهدر المحدد (7.5) مليار دولار وبالشكل التالي :-

ت	الوزارة	مقدار الاموال المهدوره	نسبة الفساد
1	وزارة الدفاع	4 مليار دولار	%53.33
2	وزارة الكهرباء	1 مليار دولار	%13.33
3	وزارة النفط	510 مليون دولار	%7.16
4	وزارة النقل	210 مليون دولار	%2.95
5	وزارة الداخلية	200 مليون دولار	%2.81
6	وزارة التجارة	150 مليون دولار	%2.11
7	وزارة المالية والبنك المركزي	150 مليون دولار	%2.11
8	وزارة الأعمار والإسكان	120 مليون دولار	%1.69
9	وزارة الاتصالات	70 مليون دولار	%0,98
10	أمانة بغداد	55 مليون دولار	%0,77
11	وزارة الرياضة والشباب	50 مليون دولار	%0,70
12	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	50 مليون دولار	%0,70
13	وزارة الصحة	50 مليون دولار	%0,70
14	وزارة العدل	40 مليون دولار	%0,56
15	وزارة الزراعة	30 مليون دولار	%0,42
16	وزارة الموارد المائية	30 مليون دولار	%0,42
17	وزارة الصناعة والمعادن	20 مليون دولار	%0,28

18	الهيئة العليا للانتخابات	10 مليون دولار	%0,14
19	هيئة السياحة	10 مليون دولار	%0,14
20	وزارة التربية	5 مليون دولار	%0,7
21	وزارة العمـــل والشـــؤون الاجتماعية	5 مليون دولار	%0,7

فضلاً عن فساد مالي غير منظور يقدر بأكثر من هذه المبالغ المحصورة والمتأتية عن عقود أو اختلاسات أو ترميم لمنشآت وتأجير طائرات وبواخر أو أكساء طرق .

من الأرقام أعلاه يتبين إن جميع القطاعات الحكوميـة قد هدرت فيها الأموال جراء الفساد الإداري.

2- **المفتشون العامون :-** انشأت مكاتب المفتشين العامين بموجب الامر (57) لسنة 2004 في الوزارات كافة مهمتها المراقبة والتدقيق لرفع مستويات المسؤولية والنزاهة والاشراف على الوزارات ومنع حالات التبذير واساءة استخدام السلطـــة والتعاون مع هيئة النزاهة من خلال التقارير التي تقدم عن حالات الفساد الاداري فـــــي الوزارات المختلفة .

3- **ديوان الرقابة المالية :-** وهي الجهة المسؤولة عن التدقيق المالي فـــي العراق انشأت بموجب الامر (77) لسنة 2004 مهمتها تزويد الجمهور والحكومة بالمعلومات الدقيقة الخاصة بالعمليات الحكومية والاوضاع المالية لغرض تعزيز الاقتصاد من خلال مهمة التدقيق المالي وتقييم الاداء ولغرض مكافحة الفساد المالي .

المصادر المعتمدة :-

1- الاعرجي،عاصم ،نظريات التطوير والتنمية الادارية ،مطبعة التعليم العالي، بغداد :1988 .

2- اللامي ،مازن زاير،الفساد الاداري بين الشفافية والاستبداد ،مطبعة دانية ،الطبعة الاولى ،بغداد :2007 .

3- الدليمي،باسم فيصل ،الفساد الاداري وبعض اشكاله مـن وجهة نظر عينة من المديرين ،رسالة ماجستير ،كلية الادارة والاقتصاد ،جامعة بغداد :1999 .

4- صالح ،احمد علي،اغراض ادارية – تشخيص وعلاج ،معهد التدريب والتطوير ،بغداد:1998 .
5- صالح ،احمد علي ،تفويض الصلاحيـــــات بيـــــــن الضرورات والمحذورات،المعهد العالي للتطوير الامني والاداري ،بغداد :1999 .

اعداد

الدكتور
جيا فخري عمر
رئيس قسم/ الادارة القانونية
رئيس لجنة تدريس مادة /حقوق الانسان
والديمقراطية (الحرية) في المعهد التقني /كركوك

(2010-2009)